

Distr.: Limited  
28 March 2022  
Arabic  
Original: English

# الجمعية العامة



## مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والأربعون

28 شباط/فبراير - 1 نيسان/أبريل 2022

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

إسبانيا\*، إكوادور\*، إيطاليا\*، باكستان، البرتغال\*، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيلاروس\*، الجزائر\*، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية\*، دولة فلسطين\*، سويسرا\*، شيلي\*، الفلبين\*، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قبرص\*، كوبا، مصر\*، المكسيك، النمسا\*، اليمن\*: مشروع قرار

## .../49 تعزيز تمتع الجميع بالحقوق الثقافية واحترام التنوع الثقافي

إن مجلس حقوق الإنسان،

إنه يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإنه يشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وإعلان وبرنامج عمل فيينا، وسائر صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة،

وإنه يشير أيضاً إلى جميع القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة، ولجنة حقوق الإنسان، ومجلس حقوق الإنسان بشأن تعزيز تمتع الجميع بالحقوق الثقافية واحترام التنوع الثقافي،

وإنه يحيط علماً بالإعلانات الصادرة في إطار منظومة الأمم المتحدة بشأن التنوع الثقافي والتعاون الثقافي الدولي، ولا سيما إعلان مبادئ التعاون الثقافي الدولي والإعلان العالمي بشأن التنوع الثقافي، اللذان اعتمدهما المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في عامي 1966 و2001، على التوالي،

وإنه يرحب بتزايد عدد الدول الأطراف في اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي التي اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في 20 تشرين الأول/أكتوبر 2005، والتي دخلت حيز النفاذ في 18 آذار/مارس 2007،

\* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.



واقْتناعاً منه بأن التعاون الدولي في مجال تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع ينبغي أن يستند إلى فهم الخصائص الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لكل بلد وإلى الأعمال الكاملة لجميع حقوق الإنسان ومبادئ الحرية والعدل والمساواة وعدم التمييز، وإلى الاعتراف بعالمية هذه الحقوق والمبادئ اعترافاً كاملاً،

وإنَّ يسلم بأن التنوع الثقافي وسعي جميع الشعوب والأمم إلى تحقيق التنمية الثقافية هما مصدران من مصادر الإثراء المتبادل لحياة البشر الثقافية،

وقد عقد العزم على معاملة حقوق الإنسان معاملةً شاملةً بإنصاف وعدل وعلى أساس المساواة وبنفس القدر من الاهتمام،

1- يؤكد من جديد أن الحقوق الثقافية تشكّل جزءاً لا يتجزأ من حقوق الإنسان التي هي حقوق عالمية وغير قابلة للتجزئة ومتشابكة ومترابطة؛

2- يسلم بحق كل فرد في أن يشارك في الحياة الثقافية وفي أن يتمتع بفوائد التقدم العلمي وتطبيقاته؛

3- يؤكد من جديد أن من واجب الدول أن تعزز وتحمي جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بصرف النظر عن نظمها السياسية والاقتصادية والثقافية، مع مراعاة أهمية الخصائص الوطنية والإقليمية والخلفيات التاريخية والثقافية والدينية المختلفة؛

4- يتكرّر بأنه وفقاً لما يرد في الإعلان العالمي بشأن التنوع الثقافي، لا يجوز لأحد أن يحتج بالتنوع الثقافي للتعدي على حقوق الإنسان التي يكفلها القانون الدولي، أو للحد من نطاقها؛

5- يؤكد من جديد أن على الدول مسؤولية تعزيز وحماية الحقوق الثقافية وأنه ينبغي ضمان هذه الحقوق للجميع دون تمييز؛

6- يسلم بأن احترام التنوع الثقافي والحقوق الثقافية للجميع يعزز التعددية الثقافية، ويسهم في توسيع نطاق تبادل المعارف وفهم التراث الثقافي والخلفية الثقافية، ويعزز إعمال حقوق الإنسان والتمتع بها في جميع أنحاء العالم، ويشجع إقامة علاقات ودية مستقرة بين الشعوب والأمم على نطاق العالم؛

7- يسلم أيضاً بأن احترام وتعزيز الحقوق الثقافية أمرٌ لا غنى عنه لتحقيق التنمية والسلام والقضاء على الفقر وتحقيق التماسك الاجتماعي وتعزيز الاحترام المتبادل والتسامح والتفاهم بين الأفراد والجماعات، على تنوعهم؛

8- يشدد على ضرورة وجود ترافد بين تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما فيها الحقوق الثقافية، على الصعيد العالمي، واحترام التنوع الثقافي؛

9- يتطلع إلى مساهمات المكلفة الجديدة بولاية المقرر (ة) الخاص (ة) في مجال الحقوق الثقافية في تعزيز تمتع الجميع بالحقوق الثقافية واحترام التنوع الثقافي؛

10- يحيط علماً مع التقدير بالتقرير الأولي للمكلفة الجديدة بالولاية عن خطة العمل الأولية للولاية والمجالات المواضيعية المحددة فيها<sup>(1)</sup>؛

- 11- يهيب بجميع الحكومات أن تتعاون مع المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية وتساعدتها في الاضطلاع بولايتها، وتزودها بجميع المعلومات اللازمة التي تطلبها، وأن تتظر جدياً في الاستجابة لما توجهه إليها من طلبات لزيارة بلدانها من أجل تمكينها من أداء واجباتها بفعالية؛
- 12- يطلب إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن توفر جميع الموارد البشرية والمالية الضرورية لتمكين المقررة الخاصة من أداء واجباتها بفعالية؛
- 13- يطلب إلى المقررة الخاصة أن تواصل العمل مع الجهات المعنية، في إطار ولايتها، على تعزيز وحماية الحقوق الثقافية تعزيزاً وحمايةً شاملين، وأن تقدم تقارير منتظمة إلى مجلس حقوق الإنسان وإلى الجمعية العامة وفقاً لبرنامج عمل كل منهما؛
- 14- يقرر مواصلة النظر في هذه المسألة في إطار البند نفسه من جدول الأعمال، وفقاً لبرنامج عمله.